

Distr.: General  
23 January 2001  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## لجنة وضع المرأة

الدورة الخامسة والأربعون

٦-١٦ آذار/مارس ٢٠٠١

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية  
للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠؛ المساواة بين  
الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين":  
تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها  
في مجالات الاهتمام الحاسمة

توصيات لتعزيز فعالية أساليب عمل لجنة وضع المرأة

تقرير الأمين العام

\* E/CN.6/2001/1

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	..... مقدمة
٣	٦-٢	..... أولاً - الولاية
٤	١١-٧	..... ثانياً - تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتنفيذ الاستراتيجيات
٥	٣٩-١٢	..... ثالثاً - تعزيز أساليب عمل اللجنة
٥	١٦-١٣	..... ألف - استعراض تقارير تحليل السياسات والوثائق الأخرى
٦	١٩-١٧	..... باء - المناقشة العامة
٧	٢٣-٢٠	..... جيم - مناقشات الأفرقة
٧	٢٥-٢٤	..... دال - شكل القرارات
٨	٢٩-٢٦	..... هاء - اللجان الإقليمية
٨	٣٢-٣٠	..... واو - مكتب اللجنة
٩	٣٦-٣٣	..... زاي - تفاعل اللجنة مع الهيئات الأخرى
١٠	٣٧	..... حاء - تعيين داعية للجنة
١٠	٣٨	..... طاء - مشاركة المنظمات غير الحكومية
١٠	٣٩	..... ياء - طريقة تقديم الرسائل

## مقدمة

٣ - ودعت الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قرارها ٢٠٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى تعزيز ولاية اللجنة عن طريق جملة أمور منها أساليب عملها وطلبت إلى اللجنة أن تضع برنامج عمل متعدد السنوات وأن تقدم توصياتها إلى المجلس بحيث يمكن للمجلس اتخاذ قرار بشأنها. وفي هذا الخصوص، قدم الأمين العام إلى اللجنة تقريرا عن ولاية لجنة وضع المرأة وأساليب عملها واقترح برنامجا متعدد السنوات لعملها (E/CN.6/1996/2). وتناول التقرير بالنظر التقرير، آخذا في الاعتبار نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، الكيفية التي يمكن بها للجنة أن تدمج في برنامج عملها متابعة أعمال المؤتمر، والكيفية التي يمكن أن تطور بها دورها الحفاز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وفي الدورة الأربعين للجنة، أجريت مناقشة مكثفة للتقرير أدت إلى إقرار الاستنتاجات التي اتفقت عليها اللجنة ١/١٩٩٦<sup>(٣)</sup> وإلى اتخاذ قرار المجلس ٦/١٩٩٦ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٤ - وأقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦/١٩٩٦ أن اللجنة تضطلع بدور رئيسي في تقرير السياسات والمتابعة والتنسيق عموما في مجال تنفيذ ورصد منهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. وفي القرار نفسه، قرر المجلس أن تضطلع اللجنة بدور حفاز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج. وأشار المجلس أيضا إلى أن المهام الأخرى للجنة تشمل مناقشة الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة؛ وتعزيز التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة المعنية الأخرى، بما في ذلك اللجان الفنية وأمانة كل منها؛ ودعم الحوار القائم بين مكتب لجنة وضع المرأة والمجلس، والتعاون مع رؤساء اللجان الفنية الأخرى وأماناتها والأجهزة الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

١ - أعد هذا التقرير عن أساليب عمل لجنة وضع المرأة وفقا لقرار الجمعية العامة ٧١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ مع أخذ الولاية القائمة للجنة والقرارات الأخرى ذات الصلة في الاعتبار. وينظر التقرير في طرق تعزيز أساليب عمل اللجنة لجعلها أكثر فعالية في وضع السياسات ورصد تنفيذ منهاج عمل بيحين<sup>(١)</sup> والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة<sup>(٢)</sup>، وفي دورها الحفاز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج.

## أولا - الولاية

٢ - تستند الولاية الحالية للجنة إلى الولاية الأصلية المنصوص عليها في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١ (د - ٢) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ١٩٤٦ والقرار ٤٨ (د - ٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٤٧. وكما هو منصوص عليه في الولاية الأصلية، تتمثل مهام اللجنة في إعداد توصيات وتقارير لتقديمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تعزيز حقوق المرأة في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية. وتضع اللجنة أيضا توصيات تقدمها إلى المجلس بشأن المشاكل العاجلة التي تتطلب اهتماما فوريا في ميدان حقوق المرأة بهدف تنفيذ المبدأ الذي يقضي بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق، وتعد مقترحات من أجل وضع هذه التوصيات موضع التنفيذ. وقد وسّع المجلس نطاق ولاية اللجنة في قراره ٢٢/١٩٨٧ المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ لتشمل وظائف تعزيز أهداف المساواة والتنمية والسلام ورصد تنفيذ تدابير النهوض بالمرأة واستعراض وتقييم التقدم المحرز على الصعيد دون الإقليمية والإقليمية والعالمية.

النهوض بالمرأة ومتابعة منهاج عمل بيجين مع الإشراف على شعبة النهوض بالمرأة والاضطلاع بالمسؤوليات المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأمانة العامة وعلى الصعيد المشترك بين الوكالات، وكذلك الدعوة إلى تطبيق استراتيجيات لتحقيق أهداف المساواة بين الجنسين.

## ثانياً - تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتنفيذ الاستراتيجيات

٧ - تشكل اللجنة جزءاً من الآلية الحكومية الدولية الثلاثية المستوى التي تضم أيضاً الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتضطلع بالدور الرئيسي في تقرير السياسات والمتابعة والتنسيق عموماً في مجال تنفيذ ورصد منهاج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. ويجري حالياً إعداد التقرير عن متابعة المؤتمر، المعروف أيضاً بالتقرير "الدائر"، الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٢٠/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، على شكل ثلاثة تقارير يكمل بعضها بعضاً خلال السنة وتقديمه إلى اللجنة وإلى الجمعية العامة. ولمزيد من الشفافية، يوصى بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة والمجلس مع استكمالها بإضافات حسب الاقتضاء.

٨ - وفي استعراض الخمس سنوات الأخير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، اعترفت الجمعية العامة بضرورة زيادة فعالية العمل الذي تضطلع به اللجنة ودورها الحفاز فيما يتصل بالتنفيذ الفعال لمنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، ولا سيما تيسير ورصد عملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني<sup>(٤)</sup>. ونظراً لأن الأساليب الحالية لعمل اللجنة ظلت متبعة خلال فترة السنوات الخمس ١٩٩٦-٢٠٠٠، أوصي بإجراء استعراض لزيادة وتعزيز أعمال اللجنة في المستقبل، ولا سيما في ضوء التحديات الجديدة والمسائل الناشئة التي قد يكون لها تأثير

٥ - وقررت اللجنة، بغية زيادة فعاليتها وكفاءتها، أن تزيد من درجة تركيز مناقشاتها من خلال إجراء مناقشات موضوعية وعقد أفرقة مناقشة. ويقوم الأمين العام حالياً بتعيين خبراء لأفرقة المناقشة مختصين في ميادين جرى تناولها ضمن مجالات الاهتمام الحاسمة، مراعيًا في ذلك التوزيع الجغرافي العادل. ويجري اختيار الخبراء من قائمة مرشحين تقترحها الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني. وبناء على اقتراحات تقدمها أمانة اللجنة، يقوم مكتب اللجنة، فيما بين الدورات، باتخاذ قرارات بشأن اختيار الخبراء وتكوين أفرقة المناقشة وتخصيص الوقت للحوار. وترد نتائج الحوار على شكل موجزات مقتضبة. وتؤدي هذه النتائج أيضاً إلى قيام اللجنة بصياغة النتائج المتفق عليها التي تتضمن توصيات بشأن السياسة العامة، وتحال إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال مقرر تتخذه اللجنة.

٦ - وتضطلع المستشارية الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية في الأمانة العامة للأمم المتحدة بدعم عمل لجنة وضع المرأة. ويتمثل دور الشعبة في تنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء تحضيراً للمناقشات المواضيعية، وفي إعداد تقارير المعلومات الأساسية والوثائق، وتوفير الخدمات للاجتماعات والمؤتمرات، وتقديم المساعدة في مجال صياغة التوصيات بشأن السياسة العامة، ووضع آليات للمتابعة، ورصد تنفيذ التدابير المتخذة للنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين. ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٠٣/٥٠، عين الأمين العام في مكتبه عام ١٩٩٦ مستشارة خاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة. وفي عام ١٩٩٧، عين الأمين العام مستشارة خاصة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية من أجل مواصلة تعزيز برنامج

أيضا إمكانية العودة إلى بحث بعض القضايا التي نظرت فيها في دورات سابقة. وقد تود اللجنة فضلا عن ذلك تناول قضايا ملحة لم تحدد في برنامج العمل المتعدد السنوات بمجرد نشوتها. فعلى سبيل المثال، تناولت اللجنة في دورتها الحادية والأربعين والثانية والأربعين مسألة المرأة المسنة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول القضايا التي تمس حالة المرأة والمساواة بين المرأة والرجل".

### ثالثا - تعزيز أساليب عمل اللجنة

١٢ - إن تقارير تحليل السياسات وغير ذلك من الوثائق، والمناقشة العامة، واستعمال الأفرقة، وصياغة القرارات، والمشاركة في أعمال اللجان الإقليمية، ودور مكتب اللجنة، وتفاعل اللجنة مع الهيئات الأخرى، ومشاركة المنظمات غير الحكومية، والعملية الخاصة بالرسائل تمثل جميعها جزءا لا يتجزأ من عمل اللجنة. وينبغي أن يؤدي تحسين أساليب العمل إلى جعل العمل الذي تضطلع به اللجنة أكثر دينامية وتركيزا بحيث تصبح أكثر اتصالا بعملية وضع السياسات ورصد تنفيذ منهاج العمل والوثيقة الختامية على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية.

### ألف - استعراض تقارير تحليل السياسات والوثائق الأخرى

١٣ - منذ إنشاء اللجنة، تمثلت إحدى مهامها في إعداد التوصيات لتقديمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. أما مداورات اللجنة ومقرراتها فيسهم فيها ممثلو الحكومات من خلال المناقشات العامة وأفرقة المناقشة والتقارير الموضوعية. وستواصل شعبة النهوض بالمرأة إعداد تقارير تحليل السياسات ومعظم الوثائق الأخرى المقدمة إلى اللجنة. وهي

على توجيه السياسات وتنفيذها. ومن الأهمية بمكان استكشاف وإقرار أفضل الطرق والسبل الممكنة لتنفيذ مهام اللجنة بحيث تكون أكثر فعالية وإنتاجا وذات وجهة عملية.

٩ - ولتيسير هذه العملية، وفي أعقاب استعراض الخمس سنوات للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، عقدت شعبة النهوض بالمرأة جلسات غير رسمية لتبادل الآراء مع الممثلين الموفدين إلى اللجنة ومع مكتبها وبعض المنظمات غير الحكومية والأكاديميين. كما جرى التشاور أيضا مع الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة. وحصلت الشعبة أيضا على أبحاث أجراها مستشارون مستقلون لتقييم الأعمال التي تضطلع بها اللجنة حاليا وما ستضطلع به من أعمال في المستقبل.

١٠ - وسيكون من شأن تعزيز الدور الذي تضطلع به اللجنة في مجالي وضع السياسات والرصد أن يضمن انتقال تلك القرارات إلى الصعيد الوطني مما يؤدي إلى تنفيذ الالتزامات المحددة التي تعهدت بها جميع الأطراف الفاعلة، ولا سيما الحكومات. ولتعزيز هذه الإمكانية، قد تقرر اللجنة إدراج جزء تنفيذي في دوراتها العادية، ولا سيما في ضوء الإجراءات المطلوب اتخاذها في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (انظر على سبيل المثال الفقرات ٦٦ (أ) و ٧٣ (ب) و ٩٣ (ج)). وينبغي أن تعطي اللجنة الأولوية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع مجالات عملها، موفرة محفلا للتوجيه في مجال السياسات ولنشر الممارسات الجيدة والاضطلاع بالرصد المنهجي.

١١ - وينبغي أن يتسم النهج المتبع بالنسبة لأساليب عمل اللجنة بقدر كاف من المرونة والدينامية حتى تتاح للجنة إمكانية تناول قضايا أخرى بخلاف الواردة في برنامج عملها المتعدد السنوات، حينما ترى ذلك مناسبا. وقد يشمل ذلك

وهما المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. وينبغي أن يتم ذلك مع مراعاة الاستقلال التام للجهازين. وقد تود رئاسة اللجنة أيضا تبادل الآراء مع النظراء في مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة واللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

#### باء - المناقشة العامة

١٧ - لقد تطورت المناقشة العامة من مجرد بيانات مسهبة ووصفية في معظمها عن وضع المرأة إلى بيانات تركز على السياسة العامة فيما يتعلق بمسألتين أو ثلاث مسائل محددة، تستند إلى التجارب الوطنية والإقليمية التي تعتبر مصدرا ممتازا للممارسات السليمة في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وتوفر المناقشة العامة محفلا دائما لممثلي الحكومات والأطراف الفاعلة الأخرى لتبادل المعلومات ولا سيما بشأن تنفيذ منهاج العمل. ويمكن الاستفادة من تلك البيانات في استقاء المعلومات لإدراجها في القرارات وفي إرشاد الأمانة العامة لدى صياغة المقترحات التي تنظر فيها اللجنة في مجال السياسة العامة.

١٨ - وهناك حاجة إلى كفالة اهتمام أوسع نطاقاً بالمناقشة يتجاوز منظومة الأمم المتحدة. ولتحقيق هذا الغرض، يمكن الاتصال بإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة للأمم المتحدة لتطوير استراتيجية إعلامية للجنة. وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على مواصلة الاستفادة من فرصة المناقشة العامة لتقديم مبادرات جديدة وممارسات جيدة فيما يتصل بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وفي هذا الصدد، ثمة حاجة إلى المشاركة النشطة على المستوى الوزاري من جميع الوزارات ذات الصلة، وليس الوزارات المعنية بالقضايا الجنسانية/المرأة فحسب. فعلى سبيل المثال، إذا كان الموضوع المطروح هو الصحة أو الأمن، ينبغي تشجيع الوزراء في الوزارات ذات

تشمل التقارير عن اجتماعات أفرقة الخبراء التي تنظمها الشعبة بشأن مواضيع مختارة.

١٤ - وبهدف زيادة تأثير هذه الوثائق على نتائج الأعمال التي تضطلع بها اللجنة، يلزم أن تنال قسما كبيرا في البحث. وفي هذا الصدد، يمكن استطلاع عدة خيارات. فقد أثبتت فعالية الممارسة المتبعة المتمثلة في عقد الأمانة العامة لجلسات إحاطة فيما بين الدورات عن التقارير المقدمة إلى اللجنة بالتالي ينبغي مواصلة العمل بها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي خلال الدورة أن يتبع العرض الأولي الذي تقدمه الأمانة العامة للوثائق فترة أسئلة وأجوبة. ويمكن إدراج مناقشة ورقات البحث كبنود في جدول أعمال دورة اللجنة. وبهدف تيسير إجراء مناقشة مستنيرة لبعض هذه الوثائق، قد تود اللجنة وضع نظام فرق عمل مخصصة يُشجع فيها أعضاء المكتب والمندوبون على تنظيم عملية دراسة الوثائق وعلى توجيه المناقشات.

١٥ - ومن المهم أيضا التركيز بشكل واف على الوثائق لتمكين اللجنة من إسداء المشورة إلى الأمانة العامة وكذلك إلى منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بتنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية، ولا سيما وثائق من قبيل الميزانية البرنامجية، والخطة المتوسطة الأجل، والخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة من أجل النهوض بالمرأة، وتقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، وتقرير الأمين العام عن تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة، في جملة وثائق أخرى.

١٦ - وستواصل اللجنة الاضطلاع بمسؤوليتها عن وضع برنامج عمل شعبة النهوض بالمرأة واستعراضه. وبغية تيسير دور الرصد الذي تضطلع به اللجنة، ينبغي للجنة ذاتها أن تولي اهتماما أكبر بعمل الكيانين الآخرين اللذين يتناولان على وجه الخصوص النهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين،

بحشه. وينبغي أن يكون العامل الأساسي عند اختيار المشتركين هو خبرتهم في الموضوع، وقدرتهم على عرض ما لديهم بطريقة مثيرة للحوار ومبتكرة. وسيكفل ذلك مشاركة خبراء رواد في المسائل المتصلة بالموضوع وإجراء مناقشة أكثر حيوية وتركيزاً، تقوم على تبادل الأفكار بين مختلف الأطراف الفاعلة.

٢٢ - وكبدليل لمناقشات الأفرقة، يمكن النظر في فكرة دعوة متحدثين رئيسيين ذوي خبرة في المجالات الموضوعية لإدارة دفة المناقشة. وسيشمل المتحدثون الرئيسيون خبراء رواد في ميدان بعينه، مثل وكلاء الأمين العام والممثلين الخاصين للأمين العام والمقررين الخاصين المعيّنين بحقوق الإنسان.

٢٣ - وأعرب عن القلق أيضاً إزاء فعالية القائمين بإدارة مناقشات الأفرقة. وبالنظر إلى ذلك، يمكن اختيار مديري مداورات محترفين ورؤساء اجتماعات مدرّبين من بين الخبراء الذين لديهم خبرة في العمل مع الأمم المتحدة، أو تدريبهم قبل مناقشات الأفرقة. وينبغي أن يلتزموا التزاماً دقيقاً بالمبادئ التوجيهية الموضوعية لمناقشات الأفرقة من أجل إدارتها بفعالية. وينبغي لرؤساء الاجتماعات أن يثيروا النقاش ويوجزوا النقاط الرئيسية. وينبغي لهم أن يقوموا أيضاً بكفالة تحديد الزمن الكافي لجميع المشاركين، وفرض القيود الزمنية على المتكلمين، وإتاحة الفرصة في النقاش لأطراف فاعلة مختلفة. وينبغي أن تركز المداخلات المقدمة من الحضور على تعليقات وأسئلة بشأن النقاط التي تناوّلها أعضاء الأفرقة. وسيصدر موجز لنتائج المناقشة في هيئة نص مقدم من الرئيس.

### دال - شكل القرارات

٢٤ - تقرر استخدام الاستنتاجات المتفق عليها باعتبارها طريقة تعكس نتائج عمل اللجنة وكان يتوقع في البداية أن

الصلة على الحضور وعرض تجاربهم، ولكي يتعلموا بدورهم أهمية تعميم مراعاة الأبعاد الجنسانية في تلك المسائل المحددة. وينبغي أن تشجع الوفود، المكونة من النساء والرجال على السواء، على الدخول في حوار متفاعل، وتبادل تجاربهم ومعالجة مجالات الاهتمام الحاسمة والمسائل ذات الأولوية المتصلة بصفة خاصة بالمسائل المتعلقة بالمرأة والمسائل الجنسانية. فضلاً عن ذلك، ينبغي أن تكون البيانات المقدمة مركزة وموجزة وأن تقدم في الوقت المحدد لها من أجل كفالة مناقشة مثيرة للحوار ومتصلة بجوهر الموضوع.

١٩ - ويمكن استطلاع فكرة تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة رفيعة المستوى لمناقشة دراسات الحالة الفردية والممارسات الجيدة والدروس المستخلصة. ويمكن أن تجذب اجتماعات المائدة المستديرة هذه مشاركة رفيعة المستوى على المستوى الوزاري وأن تولد مزيداً من الاهتمام بالمناقشة العامة. وستوسع تغطية وسائل الإعلام لاجتماعات المائدة المستديرة نطاق الوعي بها بحيث يشمل الصعيد القطري.

### جيم - مناقشات الأفرقة

٢٠ - اعتمدت اللجنة استخدام مناقشات الأفرقة لدراسة مجالات الاهتمام الحاسمة، وتوفير منبر لمناقشة تتسم بالحيوية وإتاحة المجال للمثلي الحكومات والخبراء للاشتراك في تبادل الآراء. وفي حين أن هناك توافقاً عاماً في الآراء على فائدة مواصلة استخدام مناقشات الأفرقة بوصفها إحدى خصائص أسلوب عمل اللجنة، فقد قدمت بعض الاقتراحات الداعية إلى تحسين فعالية الأفرقة من أجل تعزيز مساهمتها الموضوعية في عمل اللجنة.

٢١ - وقد أثبتت بعض دواعي القلق التي مفادها أنه رغم إعداد مبادئ توجيهية للمشاركين في المناقشة، لم يكن الحوار يتسم دائماً بالحيوية، ويرجع ذلك جزئياً إلى افتقار بعض المشتركين في المناقشة إلى الخبرة المطلوبة في الموضوع الجاري

أنشطة تعميم مراعاة المنظور الجنساني كجزء من استكمال خطط العمل الوطنية والاتجاهات الإقليمية الناشئة. ويمكن أن تقدم البيانات ذات الصلة من اللجان الإقليمية إلى اللجنة وتوزع قبل المناقشة العامة.

٢٧ - وسيقوم مكتب المستشارية الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، بالتعاون مع اللجان الإقليمية، بتنظيم اجتماعات للخبراء بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كل منطقة، بدءاً من عام ٢٠٠١، لتقييم التقدم المحرز ودعم مواصلة إعداد النهج والمنهجيات. وستوفر الملاحظات التي ستؤاقي بها اللجنة بشأن هذه الاجتماعات رؤى متعمقة قيّمة عن الأولويات الإقليمية والممارسات الجيدة. وينبغي أن تشجع اللجان الإقليمية على أن تتيح للجنة نتائج أي حلقات دراسية أو حلقات عمل أخرى ذات صلة تعقد في منطقتها عن المسائل الجنسانية.

٢٨ - وينبغي لقواعد البيانات التي ستنشئها اللجان الإقليمية، عملاً بالوثيقة الختامية، كوسيلة لرصد تعزيز المساواة بين الجنسين على الصعيد الإقليمي أن تركز على العمل الذي أنجز لإدماج الأبعاد الجنسانية في كافة أعمال منظومة الأمم المتحدة.

٢٩ - وإذا تمكنت اللجان الإقليمية فرادى من القيام أثناء المناقشة بدور مدير المهام بشأن المسائل المواضيعية قيد البحث، فقد يكون ذلك ذا قيمة كبيرة، ولا سيما عندما تكون المسائل ذات أهمية خاصة للمناطق المعنية. ويمكن أن يساهم هذا النهج في تسليط الضوء على الروابط المتعلقة بالتنفيذ بين منهج العمل والوثيقة الختامية من ناحية، وخطط العمل الإقليمية من ناحية أخرى.

#### واو - مكتب اللجنة

٣٠ - يمكن لمكتب لجنة وضع المرأة، ومعه مكاتب اللجان الفنية الأخرى ومكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن

تحل محل القرارات. وقد أثار الأخذ بالاستنتاجات المتفق عليها منذ البداية تساؤلات بشأن قوتها وموثوقيتها مقارنة بقوة القرارات وموثوقيتها. ويرى مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، أن الاستنتاجات المتفق عليها تتمتع بنفس موثوقية القرارات. بيد أن دواعي القلق بشأن الاستنتاجات المتفق عليها ظلت قائمة وما تزال معظم الوفود تعتبر أن القرارات هي الصيغة الأكثر موثوقية للتعبير عما تقرره اللجنة.

٢٥ - وتشمل التحفظات المتعلقة بالاستمرار في استخدام الاستنتاجات المتفق عليها جانب استهلاكها للوقت. حيث كثيراً ما تتخذ الاستنتاجات المتفق عليها شكل نصوص استطردية طويلة، مما يتطلب قدراً هائلاً من الوقت للتفاوض بشأنها. كما أنها تنطوي على احتمال أكبر لإعادة فتح باب التفاوض على صياغات متفق عليها من قبل ومأخوذة من منهج العمل ومصادر أخرى. ومن دواعي القلق الأخرى أنه بالنظر إلى أن الاستنتاجات المتفق عليها تُستخدم بصفة أساسية للتعبير عن النتائج فهي تحوي نطاقاً واسعاً من الآراء المقدمة من قطاع عريض من الأطراف الفاعلة، ولذلك فهي لا تكون حاسمة وليست عملية المنحى على النحو الذي ترغب فيه اللجنة. وقد ترغب اللجنة في النظر في اعتماد قرارات أو مقررات قصيرة وعملية المنحى.

#### هاء - اللجان الإقليمية

٢٦ - إن عمليات الاستعراض الإقليمية الجارية لمنهج العمل، ولنتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وخطط العمل الإقليمية ذات أهمية خاصة في الرصد العام للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومتابعته. بيد أنه، من أجل تعزيز التعاون بين اللجنة واللجان الإقليمية، يلزم الأخذ بطرائق جديدة لإعداد التقارير. وينبغي أن تشمل التقارير المقدمة من اللجان الإقليمية معلومات عن التقدم المحرز في

الثلاث سنوات الماضية خطة عمل مشتركة إلى كل من اللجنتين. ويجري أيضاً تبادل للمعلومات على صعيد الأمانة العامة. بيد أن من الممكن تعزيز هذا التفاعل من خلال إعداد تقارير مشتركة وتقديمها.

٣٤ - ويمكن تشجيع اللجان الفنية على القيام باستعراض للتقدم المحرز على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية بشأن مسائل محددة في إطار برنامج العمل المتعدد السنوات وتحديد المواضيع الشاملة لعدة مجالات في برامج عملها المعنية. ويمكن أن تناقش المواضيع ذات الأولوية بصفة مشتركة مع اللجان الأخرى. ويمكن إصدار نتائج واضحة وموجزة وعملية المنحى لهذه المداورات وتبادلها.

٣٥ - وينبغي لمكتب اللجنة أن يجري مع الدول الأعضاء مشاورات علنية ومفتوحة أمام المشاركة، بغية السعي للحصول على التوجيه من الدول الأعضاء وكفالة مشاركتها بصورة أكبر في الأعمال التحضيرية لدورات اللجنة. ويمكن أن يطلب مكتب اللجنة أيضاً إلى المستشارية الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة أن تخاطب باسمه اللجان الفنية الأخرى بشأن مسألة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عملها. ويمكن أن تطلب اللجنة إلى جميع اللجان الفنية الأخرى تقديم تقارير عن الطرق التي اتبعتها لتعميم المنظور الجنساني في عملها (من لجنة فنية واحدة كل سنة). ويمكن أن تقدم رئيسة اللجنة، بالتعاون مع المستشارية الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، إحاطات عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني والتقدم المحرز والعقبات المصادفة إلى لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٣٦ - ويمكن أن تعقد اللجنة "جلسات استماع" لتقييم التقدم المحرز فيما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أجزاء مختلفة من منظومة الأمم المتحدة، منها، مثلاً، إدارات

يعزز التنسيق، ولا سيما من خلال الاجتماعات المشتركة المنتظمة التي تعقدها المكاتب كلما لزم الأمر. وفضلاً عن الاجتماعات، يمكن أن تستطلع المكاتب نطاق التنسيق من خلال ترتيبات التواصل غير الرسمية.

٣١ - ومسألة الأنشطة المضطلع بها فيما بين دورات لجنة وضع المرأة ستكون لها آثارها على توقيت انتخابات المكتب إذا أريد تحقيق الاستمرارية. وقد طرحت هذا المسألة خلال السنوات الأخيرة فيما يتصل بإعادة هيكلة القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة. وقد قررت لجنة التنمية المستدامة ممارسة انتخاب مكتبها في نهاية الدورة بدلاً من بدايتها لتوجيه الأعمال التحضيرية للدورة التالية. واقترحت لجنة المخدرات مؤخراً الأخذ بالممارسة نفسها.

٣٢ - ولو قررت اللجنة اعتماد ممارسة انتخاب مكتبها في نهاية الدورة، فيمكن أن تجرى الانتخابات كل سنتين لأن مدة العضوية بمكتب اللجنة سنتان. وسيتعين أن يكون هناك ترتيب للانتقال عند بدء العمل بالإجراء الجديد. ولتعزيز الاستمرارية، يمكن تغيير طريقة انتخاب أعضاء المكتب أيضاً لاتباع نظام عضوية متداخلة يُنتخب بمقتضاه عضوان من المكتب في سنة وثلاثة أعضاء في السنة التالية. وسيكفل ذلك وجود أعضاء جدد وآخرين قدامى يعملون معاً في كل الأوقات.

### زاي - تفاعل اللجنة مع الهيئات الأخرى

٣٣ - بفضل اتباع نهج متكامل ومنسق في متابعة جميع مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت مؤخراً، ظلت اللجان الفنية تبذل جهداً متسقاً، بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لكفالة التعاون في برامج العمل وتكاملها. فعلى سبيل المثال، جرى تفاعل وتعاون بين لجنة وضع المرأة ولجنة حقوق الإنسان. وظلت شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تقدمان سنوياً خلال

وتوصيات بشأن طرق لتحسين هذه الإجراءات. ويمكن الاهتداء بالمناقشة المواضيعية الواردة في برنامج العمل في اختيار الكيانات التي ستشارك في جلسات الاستماع كل عام.

### حاء - تعيين داعية للجنة

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) قرار الجمعية العامة د ٣/٢٣ المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، المرفق.

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٦ (E/1996/26)، الفصل الأول، الفرع جيم - ١.

(٤) انظر تقرير الأمين العام عن تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" (A/55/341)، وقرار الجمعية العامة ٧١/٥٥، الفقرة ١١.

٣٧ - من أجل تسليط الضوء على مسائل مواضيعية محددة لم تتناولها اللجان الأخرى من قبل، قد ترغب اللجنة في تعيين داعية لها أو "رسول خير" من وقت لآخر لكي ينظر في هذه المسائل ويرفع درجة الوعي بها.

### طاء - مشاركة المنظمات غير الحكومية

٣٨ - في الإطار الحالي لعمل اللجنة، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أنه نظراً للدور المهم الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في النهوض بالمرأة، ينبغي تشجيع هذه المنظمات على المشاركة في عمل اللجنة وفي رصد العملية المرتبطة. يحتاج عمل بيجين وتنفيذها إلى أقصى مدى ممكن (قرار المجلس ٦/١٩٩٦). وقد ترغب اللجنة في النظر في طرائق ممكنة للاستفادة بصورة أكثر فعالية من معارف المنظمات غير الحكومية.

### ياء - طريقة تقديم الرسائل

٣٩ - ظلت ادعاءات انتهاك حقوق المرأة تناقش في جلسة مغلقة في كل دورة من دورات اللجنة منذ عام ١٩٨٢. ويدرس الفريق العامل المعني بالرسائل المتعلقة بوضع المرأة الرسائل الواردة ويقدم تقارير بشأنها إلى اللجنة. وترد النتائج في تقرير اللجنة المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولكن لا تقدم توصية لاتخاذ إجراء. ولذلك أثيرت شكوك حول الغرض من إجراء تقديم الرسائل وفعاليتها. وسيكون معروضاً على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين تقرير الأمين العام عن استعراض الإجراءات الحالية لتقديم الرسائل